

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٨٦ لسنة ٢٠١٥

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٥٢٠ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية وتعديل مسمى و اختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٤٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصدقوق أبنية

دور المحاكم والشهر العقاري المؤرخ ٢٠١٥/١١/٣ والذى أحال فيه إلى كتاب السيد المستشار

رئيس محكمة شبين الكوم الابتدائية رقم (١١٣٠) المؤرخ ٢٠١٥/١٠/٢٨؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

نقل مقر اتفقاد محكمة منوف الجزئية إلى مبنى مركز التدريب المهني بالنقابة العامة للعاملين بالزراعة بمدينة منوف ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/١١/١٤

صدر في ٢٠١٥/١١/٨

وزير العدل

**المستشار / أحمد الزند**